

مرسوم بقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٦
بتعديل المادة (٩) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٥
بشأن جوازات السفر

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى الأخص المادة (٣٨) منه،
وعلى القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٥ بشأن جوازات السفر، وتعديلاته،
وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالقانون الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (٩) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٥ بشأن جوازات السفر، النص الآتي:

"تُمنح جوازات السفر الخاصة إلى:

أ- أعضاء مجلسي الشورى والنواب.

ب- الموظفين العاملين من درجة وكيل وزارة فما فوق ومن في حكمهم.

ج- أعضاء المحكمة الدستورية وقضاة محكمة التمييز ومن في حكمهم.

د- رئيسي مجلسي الشورى والنواب السابقين.

هـ- الوزراء السابقين ووكلاء الوزارات السابقين ومن في حكمهم، وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء.

و- السفراء والوزراء المفوضين السابقين، وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الوزراء.

ز- العسكريين من منتسبي الجهات العسكرية والأمنية من رتبة لواء فما فوقها من غير مستحقي جوازات السفر الدبلوماسية.

ح- الموظفين الإداريين والكتابين الملحقين بالبعثات الدبلوماسية والقنصلية وبعثات مملكة البحرين لدى المنظمات الدولية، وذلك بعد موافقة وزير الخارجية.

ط- الموظفين الموفدين بقرار من مجلس الوزراء لتمثيل مملكة البحرين في المؤتمرات والاجتماعات والهيئات الدولية.

ي- الأزواج والأولاد لحين بلوغهم سن (٢١) سنة، والبنات غير المتزوجات لأفراد الفئات الواردة في البنود (أ)، ب، ج، ز) من هذه المادة.

ك- العسكريين المتقاعدين من منتسبي الجهات العسكرية والأمنية السابق حصولهم على جواز سفر خاص من رتبة لواء فما فوق على ألا يكون انتهاء الخدمة بسبب تأديبي أو بحكم قضائي نهائي، وبعد الحصول على موافقة القيادة العليا للجهة العسكرية التي كان يتبعها العسكري.

ل- من يأمر الملك منحه جواز سفر خاصاً من غير الفئات السابقة."

المادة الثانية

استثناءً من تطبيق أحكام هذا القانون، تحتفظ الفئات الممنوحة جوازات سفر خاصة بحكم المنصب قبل العمل بأحكام هذا القانون إلى حين انتهاء فترة عملهم.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كُلاً فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ١٧ ربيع الأول ١٤٤٨هـ

الموافق: ٣٠ أغسطس ٢٠٢٦م